

تَجْدِيدُ

الْمِنْوَالِ اللِّسَانِي

بُحُوثٌ مُحْكَمَةٌ مُهْدَاةٌ إِلَى
الْأَسْتَاذِ عَزِّ الدِّينِ الْمَجْدُوبِ

تَحْرِيرُ

د. فِدْوَى الْعِذَارِي

ندوة عقدت يومي 11-12 مارس 2020

كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة سوسة / تونس



عن الأمين العام

من مؤتمرات 1992-1993 بشأن الوضع في الشرق الأوسط، عقدت الأمانة العامة والعلوم الإنسانية مائدة مستديرة في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

في الصباح

في الصباح الباكر، حضر الأمين العام، في صباح يوم 1993-1994، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

في صباح يوم 1993-1994، حضر الأمين العام، في صباح يوم 1993-1994، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

في صباح يوم 1993-1994، حضر الأمين العام، في صباح يوم 1993-1994، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

في صباح يوم 1993-1994، حضر الأمين العام، في صباح يوم 1993-1994، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

في صباح يوم 1993-1994، حضر الأمين العام، في صباح يوم 1993-1994، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

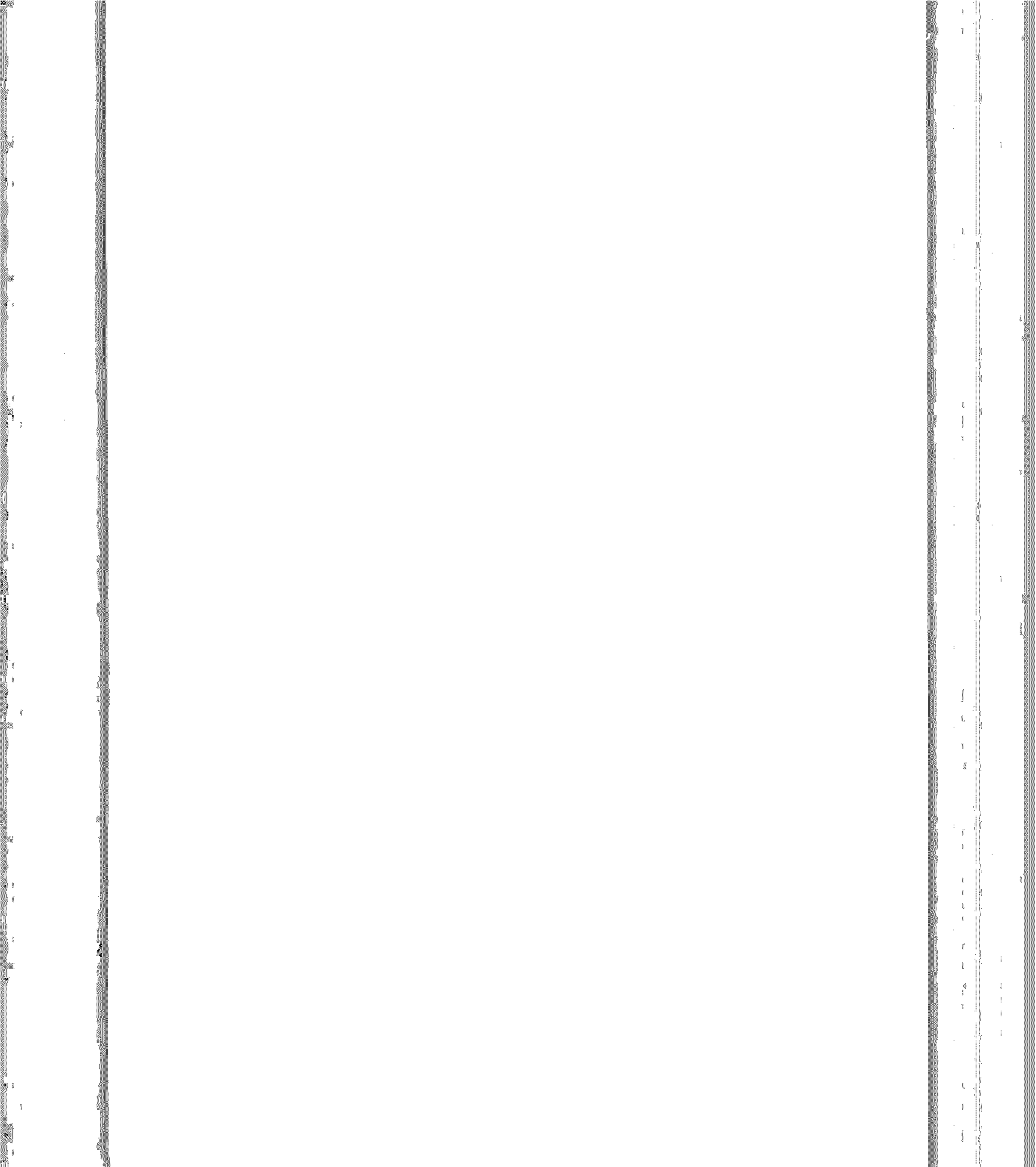
في المساء

في المساء، حضر الأمين العام، في المساء، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

في المساء، حضر الأمين العام، في المساء، في جامعة الكويت، على هامش الدورة، والتي أسادت الاجتماعات.

تَجْدِيدُ
الْمِنْوَالِ السَّانِي

بَحْوثٌ مُحْكَمَةٌ مُهْدَاةٌ إِلَى
الْأَسَاقِطِ عَزَّ الدِّينَ الْمَجْدُوبِ



تَجْدِيدُ الْمِنْوَالِ اللِّسَانِيِّ

بُحُوثٌ مُحْكَمَةٌ مُهْدَاةٌ إِلَى
الْأَسْتَاذِ عَزِّ الدِّينِ الْمَجْدُوبِ

ندوة عقدت يومي 11-12 مارس 2020
كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة سوسة/ تونس

تحرير

د. فدوى العذاري



تجديد المنوال اللساني: بحوث محكمة

تحرير: فدوى العذاري

رقم الإيداع لدى المكتبة الوطنية الأردنية: 2020/10/4371

ردمك: 7 918 74 9957 978 ISBN

الطبعة الأولى: 2021 م / 1442 هـ

جميع الحقوق محفوظة © 2021



دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع

Dar Kunouz Al Marefa Publishers

عمّان - الأردن Amman - Jordan

عمّان: وسط البلد - ش. الملك حسين

مقابل بنك الإسكان

هاتف: 00962 6 4655877 Tel:

خلوي: 00962 79 5525 494 Mobile:

E-mail: dar_kunoz@yahoo.com

www.darkunoz.com

جميع الحقوق محفوظة لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو استنساخه أو نقله كلياً أو جزئياً — في أي شكل وبأي وسيلة، سواء بطرق إلكترونية أو آلية، بما في ذلك الاستنساخ الفوتوغرافي، أو التسجيل أو استخدام أي نظام من نظم تخزين المعلومات واسترجاعها — دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

Copyright © All Rights Reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing of the Publisher.

مفهوم الإفادة في النحو العربي في ضوء نموذج سيرل في نظرية الأعمال اللغوية

د. إبراهيم بن سليمان الأحم

الأستاذ المشارك بكلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية بجامعة القصيم

Islahm@qu.edu.sa

مقدمة

يلحظ قارئ التراث تواتر اعتماد النحاة على مفهوم الإفادة في مظهرين مختلفين: لقيول استقامة بعض الجمل أو الحكم برفضها، غير أننا لا نجد تعريفاً صريحاً يوضح هذا المفهوم رغم كثرة اعتماد النحاة له في تعليقاتهم. ولهذا نرى أن مفهوم الإفادة في التراث النحوي بحاجة إلى تدقيق وتصريح، يوضح مضمونه ومعاييره باستقراء مظهرين استعماله وتبويبها، ومحاولة تفسيرها ضمن إطار نظري واضح يستوعب ما قاله النحويون ويجمعه. وقد رأينا أن نموذج سيرل الذي طور به نظرية الأعمال اللغوية، وما قدمه في أركان العمل اللغوي الثلاثة خاصة، صالح لإعادة تدقيق مفهوم الإفادة في التراث النحوي، وجمع أغلب مظاهره تحت إطار نظري واحد. وسوف يبدأ البحث باستقراء السياقات في التراث، ويحاول فهم الأسس والمعايير التي استندت إليها، ثم يبين التصورات العامة لنظرية الأعمال اللغوية، ويبرز أهم ما أضافه سيرل إليها، ثم يعيد تأويل هذا المفهوم المهم انطلاقاً من أركان العمل الثلاثة، وهي العمل المتضمن في القول والعمل القضوي وعمل الإحالة.

1. مفهوم الإفادة في التراث النحوي.

سوف أعرض في هذا القسم أبرز السياقات التي وردت فيها الإفادة في التراث، ثم أسوق معالجات النحويين للإفادة في جملة من التراكييب، ثم أبين معايير ومقاييس دراسة الإفادة عند النحويين.

1.1 سياقات تناول النحويين للإفادة.

1.1.1 مدخل:

استعمل النحاة مصطلحات متعددة للتعبير عن الإفادة أهمها: (إفادة الكلام) و(تحقق الفائدة) و(تمام الفائدة) و(حصول الفائدة). وقد قسموا الإفادة إلى ثلاثة أنواع، وهي: الإفادة الوضعية والعرضية والعقلية، وهي أقسام ترجع إلى أنواع الدلالة. وقد بينوا أن الإفادة الوضعية - أي الدلالة اللفظية - هي موضع دراستهم، وفرّقوا بينها وبين العرضية والعقلية، ولخص الشاطبي مراد النحويين في ذلك بقوله: «اعتبار الإفادة الوضعية - أي المتواضع عليه - فتخرج بذلك الإفادة العرضية والعقلية، فالعرضية: كما إذا قلت: جاءني غلام زيد، فيفهم من إضافة الغلام إلى (زيد) أن له غلاماً، فهذه فائدة أفادها هذا الكلام، لكنها إفادة غير وضعية، إذ لم يوضع لأن يدل عليها ولا يفيدها، وإنما وضع للإخبار عن غلام زيد بالمجيء، فإفادته أن لزيد غلاماً عرضية لا وضعية، فلم يكن كلاماً من جهتها، والعقلية كإفادة كلام المتكلم من وراء حائط، أن في ذلك الموضع إنساناً حياً، فإن هذه الإفادة عقلية لا يتكلم فيها النحوي، وإنما كلامه في الإفادة التي وضع اللفظ لها، وعلى هذا فمثال الناظم قد أحرز ذلك كله، لأن قوله: (استقم) مفيد طلب الاستقامة من المخاطب بالوضع لا بالعرض ولا بالعقل». (المقاصد الشافية للشاطبي 1/38).

ولا يكاد يخلو مصنف من مصنفات النحويين من اعتماد مفهوم الإفادة، ابتداء من سيبويه الذي تناول الإفادة في تعريفه للكلام وبيان التأليفات التي يتشكل بها الكلام، وفي حديثه عن مسوغات الابتداء بالنكرة، كما سيأتي، ثم تتابع بعده حديث النحويين عنها، كالبرد والزجاجي والزمخشري وغيرهم، ثم توسع المتأخرون في تناولها، كابن يعيش وابن مالك وأبي حيان والشاطبي.

2.1.1 أبرز سياقات الإفادة.

ورد حديث النحاة عن الإفادة في مقدمات المصنفات عند ضبط شروط تأليف الكلام وتركيباته الممكنة وعند تعريف الإسناد، كما وقع اعتماد المفهوم في باب الجملة الفعلية، والجملة الاسمية، وبعض الأبواب الخاصة؛ مثل التعجب، لكن الجملة الاسمية هي التي استأثرت بالنصيب الأوفر خاصة ما يتعلق بقضايا تعريف المبتدأ أو تنكيره. ومرد ذلك أن التعريف والتكثير يتسلط على ركني الجملة الاسمية؛ المبتدأ والخبر، فيؤثران على تحقق الفائدة في تأليف هذين الجزأين وتكوينهما للجملة الاسمية. أما الجملة الفعلية فلا تتسلط مقولة التعريف إلا على الفاعل دون الفعل؛ لأن الفعل حدث وهو لا يعرف، فقل احتياجها إلى البحث في التعريف أو التكثير. ولهذا تلاحظ أن الحديث عن الإفادة في الجملة الفعلية لا يبحث غالبا في ركنيها؛ الفعل والفاعل، وإنما في أجزاء أخرى كما سيأتي، بخلاف الجملة الاسمية فإنه جاء في المبتدأ والخبر نفسيهما.

وسنبداً بسياقات تعريف الكلام وشروطه، ثم نتناول السياقات المتعلقة بالجملة الفعلية، ونختم بالجملة الاسمية والأبواب الخاصة التي ورد فيها المفهوم.

2.1.1.1 تعريف الكلام وضبط التأليفات التي يتشكل بها الكلام.

اقترن تحديد مفهوم الكلام بالإفادة، وضبطت الأجزاء المُشكِّلة للكلام المُحققة للإفادة. وفُرق بين الكلام والكلمة بالإفادة؛ فالكلمة يطلق على المفيد، وعلى غير المفيد؛ وأما الكلام، فلا يطلق إلا على المفيد خاصة. (أسرار العربية، الأنباري 35).

ولا ينعمد الكلام ويتحقق به الفائدة إلا إذا تشكّل من اسمين أو من اسم وفعل، ولا فائدة في الكلام إذا تشكّل من فعلين، أو من حرفين، أو من فعل وحرف، أو من حرف واسم عند أكثر النحويين. كما أن الفائدة في الكلام لا تتحقق بدون انعقاد الإسناد. وسيأتي مزيد بحث عن هذا في المقياس التركيبي للإفادة في التراث.

2.2.1.1 الجملة الفعلية:

ورد الحديث عن الإفادة في الجملة الفعلية في عدة سياقات منها: المصدر النائب عن الفاعل أو النكرة، (سِيرَ سَيْرٌ)، و(ضُرِبَ رَجُلٌ)، والحال من النكرة، (هل سافر رجلٌ متأخراً) والاستثناء من النكرة، (جاء قومٌ إلا رجلاً)، وتوكيد النكرة (جاء رجلٌ نفسه)، وفاعل نعم ونعم (نعم الرجل).

وسوف أسوق كلام النحويين في معالجة الإفادة في هذه التراكيب.

1- ضَرِبَ رَجُلٌ.

جاء الفاعل تكرة وتحققت الفائدة، ومرجع ذلك أن التخصيص حصل في الفاعل تبعاً لتخصص الفعل بأحد الأزمنة، فـالفاعل كالحزء من فعله، والفعل مختص بأحد الأزمنة، فيتخصص الفاعل بذلك كما يتخصص المبتدأ النكرة بالوصف. وإنما كان الأصل في الخبر التثنية؛ لأنه محكوم به على المبتدأ، وإذا كان المحكوم به معلوماً انتفت الفائدة المطلوبة من الكلام.. (تمهيد القواعد، ناظر الجيش 918/2).

2- سِيرَ سَيْرٌ، وَغَضِبَ غَضِبٌ شَدِيدٌ، وَصِيَمَ يَوْمٌ السَّبْتِ، وَجَلَسَ أَمَامَ الْمَسْجِدِ.

لما اتحد معنى الفعل والفاعل في التركيب الأول؛ وذلك بكون المصدر من لفظ الفعل ومعناه، أدى إلى اتحاد معنى السند والمسند إليه، وعندئذ لم يحصل تغاير دلالي بين ركني الإسناد، يحقق الفائدة، ولما خصص المصدر بوصف أو بإضافة حصلت المغايرة فتحققت الفائدة في التراكيب الثلاثة الباقية. قال خالد الأزهرى: «ويمتنع نحو: سِيرَ سَيْرٌ؛ لعدم الفائدة، إذ المصدر المبهم مستفاد من الفعل، فيتحد معنى السند والمسند إليه. ولا يد من تغايرهما، بخلاف ما إذا كان مختصاً فإن الفعل مطلق ومدلول المصدر مقيد فيتغايران فتحصل الفائدة.» (التصريح، خالد الأزهرى 426/1)، قال ابن الناطم: «إذا خلا فعلٌ ما لم يسم فاعله من مفعول به تاب عن الفاعل ظرف متصرف أو مصدر كذلك، أو جار ومجرور. بشرط حصول الفائدة، بتخصيص النائب عن الفاعل، أو تقييد الفعل بغيره. فالأول: نحو: صِيَمَ يَوْمٌ السَّبْتِ، وَجَلَسَ أَمَامَ الْمَسْجِدِ، وَغَضِبَ غَضِبٌ شَدِيدٌ، وَرُضِيَ عَنِ الْمَسِيءِ، والثاني: نحو: سِيرَ بَزِيدٌ يَوْمَانِ، وَذَهَبَ بامرأة فرسخان» (شرح ابن الناطم 169/1).

3- قعدت مكاناً و قعدت قدماً.

إذا نُصِبَ (مكاناً) و(قدماً) على الظرفية لم تتحقق الفائدة عند الكوفيين، فإذا خُصِّصَ الظرف بوصف أو بإضافة، نحو: قعدت مكاناً صالحاً، وقعدت قدماً، أو نُصِبَ على الحال فكأنك قلت: قعدت متقدماً، جاز لتحقيق الفائدة. (جمع الهوامع، السيوطي 151/2).

4- هل سافر أحد متأخراً، ولا يبيغ امرؤ على امرئ مستسهلاً.

تحققت الفائدة في التركيبين مع أن صاحب الحال نكرة غير محددة، وقد جَلَبَ الفائدة الاعتماد على النفي أو الاستفهام، قال الشاطبي: «وإنما ساغ هذا انتصاب الحال من النكرة من حيث أشبهت المعرفة في حصول الفائدة بها كالمبتدأ إذا تقدمه نفي أو استفهام». (المقاصد الشافية 447/3)

5- جاء فرسٌ له سابقاً.

إذا نعتت النكرة تخصصت واقتربت من المعرفة وساغ مجيء الحال منها؛ لتحقيق الفائدة. قال ابن الخشاب: «والمعتبر في مثل هذا حصول الفائدة، فإن نعت المنكور قَرَّبَ من المعرفة بتخصيصه بالصفة، فحسن وقوع الحال منه شيئاً: كما جاء في الحديث «سبق رسول الله ﷺ بين الخيل، فجاء فرس له سابقاً» (مسند أحمد، رواية عبد الله بن عمر، 279/4)، (المرتجل، ابن الخشاب 165)، فقد خُصِّصَت النكرة ب(له)، فانتصب منها الحال، ولو قيل: جاء فارس سابقاً لم يسغ لعدم التخصيص.

6- جاء قومٌ إلا رجلاً، وقام رجالٌ إلا زيدا.

اشترط النحويون لجواز الاستثناء من النكرة في الموجب أن تفيد، فـ«لا يجوز استثناء من النكرة في الموجب. لا تقول: جاءني قومٌ إلا رجلاً؛ لعدم الفائدة في استثناءه. فإن نعته أو خصصته جاز، وامتناعه من جهة الفائدة، فحيث وقعت الفائدة جاز» (الأصول في النحو، ابن السراج 346/1)، قال ابن الأثير موضعاً عدم التحقق: «لا يجوز الاستثناء بنكرة محضة من نكرة غير مؤقتة؛ لقلة الفائدة، فلو قلت: رأيت ناساً إلا رجلاً، أو رأيت رجلاً إلا إنساناً، لم يكن للاستثناء فائدة؛ لأن المقصود بالاستثناء: أن يخرج من الحكم ما لولا هو لدخل فيه وجوباً، وقولك: رأيت ناساً، لا يوجب دخول (رجلاً)

فيهم بعينه حتى لو لم تستثته لكان داخلاً في الحكم». (البديع، ابن الأثير 230/1).

7- نعم الرجل وبش الرجل.

إذا اكتفيت بفاعل نعم أو بش ولم تذكر المخصوص بالمدح والذم فهذا تركيب غير محقق للفائدة، مع أنه قد انعقد الإسناد فيه، وأسند إلى معرفة؛ لأنه قد صرح بالجنس فقط دون أن يخصص، فبقى الكلام مبهماً يحتاج إلى تعيين، فإذا ذكرت المخصوص تحققت الفائدة: «لأن بذكره حصول الفائدة في المدح أو الذم: لأن ذكر جنسه لا يعينه، فافتقر إلى تعيينه». (المقاصد الشافية 534/4).

8- جاءني رجل نفسه، وأتاني ناسٌ كلهم، وصمت شهراً كله، وعندي درهم عينه. اشترط النحويون لجواز تأكيد النكرة حصول الفائدة، ولهذا امتنع تأكيد التركيب الأول والثاني: «لأن النكرة لم تثبت لها عين فتؤكد» (الجمال، الزجاجي 24). فهذه الأسماء النكرات يصح توكيدها ويجوز قياساً، لكن بشرط حصول الفائدة به، وذلك أن تأكيد النكرة تارة يكون غير مفيد فلا يجوز نحو: رأيت رجلاً نفسه، وجاءني رجلٌ نفسه، وأتاني ناسٌ كلهم، فهذا ونحوه ممنوع، من حيث إنه لا يحصل فائدة، ولأن التوكيد إنما يفيد فيما حصل معناه عند المخاطب، والنكرة لم تحصل بعد، فكيف تؤكد؟» (المقاصد الشافية 17/5).

أما التركيبان الثالث والرابع فهما جائزان: لتحقيق الفائدة في تأكيد النكرة. قال الشاطبي: «وتارة يكون تأكيد النكرة مفيداً فيجوز عند الناظم: لأن الفائدة هي المتبعة. فإذا قلت: صمت شهراً كله؛ أو قمت ليلة كلها، وسرت يوماً أجمع، وهذا أسدٌ نفسه، وعندي درهم عينه، فبذكر (كل) علم أن الصيام وقع في جميع الشهر، والقيام وقع في جميع الليلة، ولو لم يذكر لكان محتملاً كالمعرفة سواء، كذلك (أجمع، والنفس) وغيرهما، فبذكر (أجمع) علم أن السير وقع في اليوم كله لا في بعضه، وبذكر (النفس) علم أن المشار إليه أسد حقيقي لا شبيه به، وبذكر (العين) علم أن الذي عندك درهم مصوغ، لا صرفه ولا موازنه». (المقاصد الشافية 17/5).

3.2.1.1 الجملة الاسمية

تركز حديث النحويين حول تحقق الإفادة في الجملة الاسمية، وعلى ركنيها المبتدأ والخبر، ومرجع ذلك كما سبق أن ركني الجملة: المبتدأ والخبر محط التعريف أو التأكيد، فتحصل الإفادة تبعاً لذلك أو تنتفي. ومن أبرز سياقات الإفادة في الجملة الاسمية:

- تعريف الخبر، وقد جعلوا الإفادة ضابطاً ومعياراً لتحديد مفهوم الخبر، فهو الجزء الذي يحقق تمام الفائدة في الجملة الاسمية مع المبتدأ.
- مسوغات الابتداء بالنكرة وهو أكثر سياق وردت فيه الإشارة إلى الإفادة، وقد أجرى النحويون في هذا الموضع ضبطاً للمواضع التي يبتدأ فيها بالنكرة وتحصل بها الإفادة، والمواضع التي افتقدت الإفادة.
- الجملة الاسمية المنسوخة التي فقدت التعيين أو شيئاً منه كما هي: (كان رجل منطلقاً) و(ظننت وعلت) دون ذكر المفعولين.
- التعجب من النكرة نحو: (ما أحسن رجلاً) و(أحسن رجلاً). والوصف المخير عنه بفاعل ساء مسد الخبر، نحو: (قائم الزيدان) و(أقائم الزيدان).

وسوف أسوق كلام النحويين في جملة من هذه التراكيب التي توقف النحويون عند تحقق الإفادة فيها:

1- رجلٌ عندك، وعندك رجلٌ.

مع انعقاد التركيب في (رجلٌ عندك) من مسند ومسند إليه فإنه لم يحقق الفائدة: لأنك «قد أخبرت عن منكور لا يُعرف» (الخصائص لابن جني 300/1)، و«لالتباس الخبر بالصفة فإنك إذا قلت: رجلٌ عندك، جاز أن يكون الظرف صفة والخبر منتظر، فإذا تقدم الظرف تمحض للخبرية، وبطل أن يكون صفة» (البيديع، ابن الأثير 57/1)، والمعنى عند التقديم: «عندك حلٌ رجلٌ، أو استقر، أو نحو ذلك»، (اللامع العزيزي في شرح ديوان المتنبّي، أبو العلاء المعري 803)، قال ابن يعيش: «وإنما اشترط هنا أن يكون الخبر مقدماً لوجهين: أحدهما: أن الظرف والجار والمجرور قد يكونان وصفين للنكرة، إذا وقعا بعدها، لأنه في الحقيقة جملةٌ من حيث كان متعلقاً بـ

(اسْتَقَرَّ)، وهو فعلٌ، ويدلُّ أنَّه جملةٌ أنه يقع صلةٌ، والصلواتُ لا تكون إلاً جملاً..... فلو قلت: سرجٌ تحت رأسي. أو درعٌ على أبيه. أو قال: درهمٌ لي. لتوهم المخاطبُ أنه صفةٌ، وينتظر الخبر فيقع عنده لبسٌ. والوجه الثاني: أنَّهم استقبحوا الابتداءَ بالنكرة في الواجب، فلما سمَّح ذلك عندهم في اللفظ، آخروا المبتدأ، وقدموا الخبر. وإنما كان تأخيرُه أحسنَ من تقديمه، لأنَّه وقع موقعُ الخبر». (شرح المفصل، ابن يعيش 226/1) وقال ابن هشام: «فلو قيل: في دار رجلٍ لم يجر: لأنَّ الوقت لا يخلو عن أن يكون فيه رجل ما في دار ما، فلا فائدة في الإخبار بذلك، قالوا والتقديم فلا يجوز: رجلٌ في الدار، وأقول إنما وجب التقديم هنا لدفع توهم الصفة، واشتراطه هنا يوهم أن له مدخلاً في التخصيص وقد ذكروا المسألة فيما يجب فيه تقديم الخبر وذلك موضعها» (مغني اللبيب، ابن هشام 661). وقد خالف الشلوبين جمهور النحويين فأجاز نحو: (رجل عندي) ورأى أنه قد تحققت الفائدة فيه. (المقاصد الشافية 84/2).

2- رجل في الدار.

لم تتحقق الفائدة في هذا التركيب عند جمهور النحويين، وقد خالفهم الشلوبين، ورأى أن (أل) الدالة على العهد الذهني التي دخلت على (دار) قد جلبت الفائدة، قال الشاطبي: «ذكر عن الشلوبين أنه كان لا يمنع وقوع الخبر مؤخرًا فتقول: درهم عندي. ووطر لي، ورجل في الدار، ولكن الأحسن عنده التقديم، فهو من الأخبار التي لا يلزم تقديمها. وحجة الناظم ومن قال بقوله ما تقدم من أنه المسوغ للابتداء بالنكرة، فلو بقي مؤخرًا لأوهم كونه صفة للنكرة. فلا تحصل الفائدة. وأما الشلوبين فليس التقديم هو المسوغ للابتداء بالنكرة عنده، بل لأنك إذا قلت: في الدار رجلٌ، فالمعنى به في هذا الخبر إنما هو أن حصل في الدار المعهودة رجل، وهذا مفيد، فموضع العناية هنا الدار، فحسن تقديمها لمكان العناية الموجبة للتقديم في كلامهم. فالموجب للجواز إذا حصول الفائدة بتعريف الدار، بدليل أنك لو قلت: في دار رجل، لم يجر باتفاق. فتقديم ما حصلت به الفائدة لا ينكر. فإذا اشتراط التقديم هنا إنما لأجل كونه علمًا على المعنى المقصود الموجب للفائدة». (المقاصد الشافية 84/2).

3- رجل قائم.

يمتنع عند النحويين مجيء المبتدأ والخبر تكرتين لانتفاء حصول الفائدة؛ «وإنما امتنع الابتداء بالنكرة المفردة المحضة؛ لأنه لا فائدة فيه، وما لا فائدة فيه فلا معنى للتكلم به، ألا ترى أنك لو قلت: رجل قائم أو رجل عالم، لم يكن في هذا الكلام فائدة؛ لأنه لا يستتكر أن يكون في الناس رجل قائماً أو عالماً، فإذا قلت: رجل من بني فلان أو رجل من إخوانك أو وصفته بأي صفة كانت تقر به من معرفتك حسن لما في ذلك من الفائدة» (الأصول في النحو، ابن السراج 59/1)، فانت «لم تقد المخاطبة شيئاً، لأنه لا ينكر أن يكون رجل من الرجال قائماً، فصار كقولك: الثلج بارد، والنار حارة، وكل أحد يعلم هذا» (توجيه اللمع، ابن الخياز 107).

4- رجل عندنا.

تحققت الإفادة في التركيب؛ لأن النكرة قد صُفِّرت، والتصغير وصف في المعنى، فكأنك قلت: رجل صغير الجرم عندنا. (التذيل والتكميل، أبو حيان 332/3).

5- تحت رأسي سرج.

تحققت الإفادة بالإضافة إلى ضمير المتكلم في (رأسي)، قال ابن يعيش: «فالذي سوغ ذلك كونك صدَّرت في الخبر معرفةً هي المحدث عنها في المعنى؛ ألا ترى أن (السَّرج) من قولك: تحت رأسي سرج، وإن كان المحدث عنه في اللفظ، فالرأس مضافاً إلى ضمير المتكلم، وهو الياء من (رأسي)، وهذا الضمير هو المحدث عنه في المعنى، كأنك قلت: أنا مُتَوَسِّدٌ سرجاً... فلمَّا كان المعنى مُفِيداً، جاز، وإن كان اللفظ على خلافه. والذي يؤيد عندك ما قلناه، أنك لو قلت: تحت رأس سرج،... لم يكن كلاماً». (شرح المفصل 226/1).

6- شجرة سجدت! وحصة سبحت!

يرى ابن مالك أن الفائدة قد تحققت هنا، ولم يذكر سبباً لتحقيق الفائدة، وإنما عدّه من النادر الذي يحقق الفائدة، يقول: «وقولي: وحصولها في

الغائب بكذا وكذا، تنبيه على أن الفائدة قد يندر حصولها في الإخبار عن نكرة خالية من جميع ما ذكر، كقول من خرقت له العادة برؤية شجرة ساجدة، أو بسماع حصاة مسبحة: شجرة سجدت، وحصاة سبحت». (شرح التسهيل، ابن مالك: 1/289)، وقد يكون معنى التعجب -وهو أحد معاني الكلام- الذي تضمنه التركيبان هو المحقق للفائدة.

7 (هذا القول لا قولك) و(هذا القول لا قولاً) (هذا القول لا قولاً كذباً)

إضافة الكاف الدالة على الخطاب على القول أو وصفه يكسب الفائدة. ويوضح ابن يعيش ذلك بقوله: «وإذا قال: هذا القول لا قولك، فكأنه قال: هذا القول لا أقول قولك، أي: مثل قولك، يعني أنني أقول الحق، ولا أقول باطلاً مثل قولك. ولو أسقطت الإضافة، وقلت: هذا القول لا قولاً، وهذا القول غير قول، لم يحسن الحذف لسقوط الفائدة: لأنه لم يكن فيما بقي ما يدل على البطالان. فلو وصفتها بما يدل على البطالان. نحو: هذا القول لا قولاً كذباً، أو غير قيل ضعيف، ونحو ذلك. مما يدل على ضده أو صحته. لجاز لحصول الفائدة والتوكيد». (شرح المفصل 1/285).

8- زيد القائم وأنا أنا.

إذا كان المبتدأ والخبر معرفتين والنسبة بينهما معروفة فلا تحقق للفائدة - كما يذكر أبو حيان - إلا أن يراد التعظيم، وهو أحد معاني الكلام. فإذا كانت النسبة الإسنادية هي (زيد القائم) معروفة فلا فائدة متحققة، وإذا كانت مجهولة فقد تحققت، ولكنها ليست في مستوى إفادة الإخبار بالنكرة عن المعرفة. أما (أنا أنا) فقد تحققت فيها الفائدة: لأن فيها معنى زائداً عن النسب الإسنادية المعروفة وهو التعظيم. وهو من معاني الكلام. قال أبو حيان: «وقد يعرفان مثاله: زيد القائم، وفائدته أقل من فائدة الإخبار بالنكرة: لأنك إنما تستفيد منه النسبة إلى المبتدأ لا ثبوته، لأنك تعلمه، ويشترط فيه أن لا يكون معلوم النسبة لأنه لا فائدة فيه إلا أن يدخله معنى تعظيم، نحو: أنا أنا، ونحوه». (التذيل والكميل: 3/322-323).

9- زيد غداً.

لا تحقق للفائدة في الإخبار عن الذات بزمان، «إذ لا فائدة في قولك: زيد

غداً. فلو عنيت مضافاً محذوفاً وفي الكلام دليل عليه أفاد، وكان كلاماً. مثل أن يقدم من سفر قوم كان معهم زيد، فيقول بعضهم: زيد غداً». (شرح الكافية الشافية، ابن مالك 351/1) قال ابن أبي الربيع: ظرف الزمان يكون خبراً عن الحدث ولا يكون خبراً عن الجثة، قال: ولا أعلم في ذلك خلافاً بين النحويين إلا ابن الطراوة فإنه ادعى أن ظروف الزمان تكون أخباراً عن الجثة إذا أفادت، فإن لم تقدم لم تكون أخباراً. ولا فرق في هذه بين ظروف الزمان وظروف المكان». (المقاصد الشافية 30/3) وقد خالف ابن الطراوة فجعل معيار تحقق الفائدة هو الحكم في جواز الإخبار بالذات عن الزمان أو المكان: «فكما جاءت ظروف الزمان في هذه المواضع أخباراً عن الجثة وأفادت، جاءت ظروف المكان أخباراً عن الجثث ولم تقدم، نحو: زيد مكاناً، فالرابط كله الفائدة بالإخبار وعدمها». (النص نقله الشاطبي عن ابن الطراوة في المقاصد الشافية 30/2).

10- أمرٌ بمعروف صدقة، ورغبةٌ في الخير خيراً، ورجلٌ صالحٌ جاءني.

المبتدأ في الجمل الثلاث نكرة، وقد تحققت الفائدة بالتخصيص الذي قرّبها من المعرفة، «ووجه الإفادة هنا أن النكرة قد حصل لها بالعمول بعض الاختصاص، كما حصل لها بالصفة، فأشبهت المعرفة بقرّيبها منها، فأفادت». (المقاصد الشافية 43/2)، فالوصف «يخصص الموصوف النكرة، فتحصل به فائدة، ليست للرجل الذي لم يوصف» (شرح شذور الذهب، الجوجري 358) وليست للأمر أو الرغبة التي لم توصف.

11- هل غلامٌ عندك، وما بساطٌ تحت، وما أحدٌ في الدار.

تحققت الإفادة في هذه التراكيب مع أن المبتدأ نكرة شائعة غير محددة، وقد «جنيت الفائدة من حيث كنت قد أفدت بنفيك عنه كون البساط تحته، واستفهامك عن الغلام: أهو عنده أم لا؟ إذ كان هذا معنى جلياً مفهوماً» (الخصائص، ابن جني 301/1). ووجه حصول الفائدة في اعتماد النكرة على النفي: «أن النكرة في سياق النفي تعم، وإذا عمّت كان مدلول النكرة جميع أفراد الجنس، فصارت النكرة عند ذلك في معنى المعرفة، فأفادت». (المقاصد الشافية 40/2) أما وجه حصولها بالاستفهام، فهو «أن الاستفهام

سؤال عن غير معين ليعين في الجواب، فهو لا يقتضى فيما دخل عليه إلا إبهامه، فأشبهه أداة العموم الحاصرة، فحصلت الفائدة». (المقاصد الشافية 40/2).

12- كيف محمد.

تحققت الفائدة في هذا التركيب: قال ابن مالك عن (كيف): «لا يجوز أن تكون ملفاة، لأنه قد حصلت بها الفائدة، وتم بها الكلام» (شرح التسهيل، ابن مالك 106/4).

13- لا رجل في الدار.

حققت لا النافية للجنس الإفادة، ولو سقطت ف قيل: «رجل في الدار، لم يفد، لتوقف الإفادة على دخول لا»، (شرح التسهيل لابن مالك: 68/2).

14- شيء ما جاء بك

تحققت الفائدة في هذا التركيب، وجاز أن يكون المبتدأ نكرة غير محددة، لما تضمنه من معنى النفي، وهو أحد معاني الكلام. قال سيبويه: «إنما جاز أن يبتدأ به لأنه في معنى: ما جاء بك إلا شيء». (الكتاب 329/1).

15- ويل لزيد.

تضمن (ويل) وهو مبتدأ نكرة معنى الفعل وهو الدعاء، وهو من معاني الكلام، فتحقق في التركيب الفائدة وسوغ النحويون الابتداء به، قال ابن يعيش: «فهذه الأسماء كلها إنما جاز الابتداء بها لأنها ليست أخباراً في المعنى. إنما هي دعاء، أو مسألة، فهي في معنى الفعل، كما لو كانت منصوبة، والتقدير: ليُسَلِّمَ الله عليك». (شرح المفصل 226/1).

16- قائم الزيدان، وأقام الزيدان، وما قائم الزيدان.

انتهت الفائدة في التركيب الأول، وتحققت في الثاني والثالث، مع أن المبتدأ فيها نكرة، وهو (قائم)، وقد اجتلبت الفائدة في اعتماد الوصف النكرة على الاستفهام أو النفي، الذي قرّبه من شبه الفعل فعمل، وخلت الفائدة من التركيب الأول لعدم الاعتماد عليهما وابتعاده عن شبه الفعل، قال ابن مالك: «لأن النفي والاستفهام لشدة طلبهما الفعل، وأولويتهما به جعلاً الصفة كأنها فعل، وعملت لذلك معاملة الفعل» (شرح الكافية الشافية 487/1). وقال

الشاطبي: «لأن اسم الفاعل قد تقرر فيه أنه لا يعمل حتى يعتمد، لأنه بالاعتماد يتقوى فيه جانب الفعل» (المقاصد الشافعية 1/594).
وقد منع الجمهور (قائم الزيدان) وأجازه الأخفش، يقول ابن هشام: «وأما منع الجمهور لنحو: قائم الزيدان، فليس لأنه لا مسوغ فيه للابتداء، بل إما لفوات شرط العمل وهو الاعتماد، أو لفوات شرط الاكتفاء بالفاعل عن الخبر، وهو تقدم النفي أو الاستفهام» (مغني اللبيب 612).

17- ما أحسن زيدا.

(ما) نكرة مبهمة وتحققت معها الإفادة وقد سوغ «الابتداء ب (ما) لأن فيها معنى التعجب» (التذيل والتكميل: 3/323)، ولأن قصد المتعجب الإعلام بأن المتعجب منه ذو مزية إدراكها جلي، وسبب الاختصاص بها خفي، فاستحقت الجملة المعبر بها عن ذلك أن تفتتح بنكرة غير مختصة؛ ليحصل بذلك إبهام متلو بإفهام. فإن قلت: كيف ساغ الابتداء ب(ما)، وهي نكرة لا مسوغ لها؟ قلت: سوغها قصد الإبهام» (توضيح المقاصد، المرادي 2/885).

18- ما أحسن رجلاً، وأحسن برجل.

لم تتحقق الفائدة في التركيبين: لأنَّ تحصيل الفائدة يتطلب تعريف المنصوب بعد أفعل التفضيل أو تخصيصه. قال الأشموني: «شرط المنصوب بعد (أفعل) والمجرور بعد (أفعل) أن يكون مختصاً لتحصل به الفائدة.... فلا يجوز: ما أحسن رجلاً، ولا أحسن برجل». (شرح الأشموني 2/266).

19- كان رجلٌ منطلقاً، وكان رجلٌ في قوم عاقلاً، وكان رجلٌ من بني تميم عندي.

امتزج لبيان حصول الإفادة في التراكيب السابقة معياران: أحدهما دلالي وآخر تداولي، فالدلالي هو التعيين أو التخصيص، والتداولي هو إضافة الجديد للسامع أو انتفائه. وقد تتحقق إضافة الجديد بالنكرة الموصوفة وقد لا تتحقق، فالتركيب الأول لم يحقق الفائدة؛ لأنه ليس «في هذا شيءٌ تعلمه كان جهله» (الكتاب، سيبويه 1/54). «ألا ترى أنك لو قلت: كان إنسان حليماً، أو كان رجل منطلقاً، كنت تلبس؛ لأنه لا يستكر أن يكون إنسان هكذا» (الكتاب 1/48). «فهذا نص بأن المانع من ذلك فقد الفائدة في الخبر» (المقاصد الشافعية 2/38). ولم تتحقق الفائدة في التركيب الثاني مع

وصف النكرة بقوله: (في قوم)، قال سيبويه: «ولو قلت: كان رجلٌ في قوم عاقلاً، لم يحسن؛ لأنه لا يستكر أن يكون في الدنيا عاقل»، (الكتاب 1/48). أما التركيب الثالث فقد حصلت به الفائدة، قال سيبويه: «ولو قلت كان رجلٌ من آل فلان فارساً حسن؛ لأنه قد يحتاج إلى أن تعلمه أن ذاك في آل فلان وقد يجْهله». (الكتاب 1/54). قال ابن يعيش: «وقول النحويين: خبر كان إنما هو تقريب وتيسير على المبتدئ، لأن الأفعال لا يخبر عنها، ولو قلت: كان رجلٌ قائماً، أو كان إنساناً قائماً، لم تعد المخاطب شيئاً؛ لأن هذا معلوم عنده أنه قد كان، أو قد يكون، والخبر موضوع للفائدة، فإذا قلت: كان عبد الله، فقد ذكرت له اسماً يعرفه، فهو يتوقع الفائدة فيما تخبر به عنه. ولذلك لو قرّبت النكرة من المعرفة بالأوصاف، لجاز أن تخبر عنها؛ لأنَّ فيها فائدة، وذلك نحو قولك: كان رجل من بني تميم عندي؛ لأن هذا مما يجوز أن لا يكون، فيجوز لها هنا كما يجوز في الابتداء، نحو قولك: رجل من بني تميم عندي؛ لأنه بالصفة قد تخصص. فقرب من المعرفة». (شرح المفصل 340/4).

20- ظننت وعلمت.

اختلف النحويون في تحقق الفائدة في الاقتصار على الفعل والفاعل وحذف المفعولين لظنٍّ وأخواتها. فمنهم من رأى تحقق الفائدة فأجاز الاقتصار عليهما، ومنهم رأى خلو التركيب من الإفادة فمنع، قال ابن يعيش: «اختلف النحويون في جواز السكوت على الفاعل. فامتنع قوم من جواز ذلك، وقالوا: لأنه لا فائدة فيه؛ لأنه قد علم أن العاقل لا يخلو من ظن أو علم. فإذا قلت: ظننت، أو علمت، لم يجز؛ لأنك أخبرته بما هو معلوم عنده. والوجه جوازه؛ لأنك إذا قلت: ظننت، فقد أقدت المخاطب أنه ليس عندك يقين. وإذا قلت: علمت، فقد أخبرت أنه ليس عندك شك. وكذلك سائرهما، وهذا فيه من الفائدة ما لا خفاء فيه، وعليه أكثر النحويين» (شرح المفصل 327/4).

وبعد استقرار أهم مظهر الإفادة في الدرس النحوي يتضح اتساع مدى إطلاق هذا المفهوم وتنوع المضامين التي يكتسبها بحيث يصعب جمعها في تعريف واحد ولا معيار واحد وسنحاول في الفقرة الموالية استخلاص بعض المعايير التي

يمكن أن تفيد بها بعض الشواهد دون أن ندعي أننا وفقنا في استخراج كل هذه المعايير ودون ادعاء أن بعض الشواهد لا تحتل تحليلاً آخر.

2.1 مقاييس دراسة الإفادة في التراث:

أثبتت أحكام النحويين على التراكيب بالإفادة على مقاييس متعددة، سنحاول استخراجها وتبويبها. وأول هذه المقاييس: دلالي، وعوّل عليه النحويون كثيراً في تحديد مفهوم الإفادة، ثم يأتي بعده المقياس التركيبي الذي حُدِّث فيه التأليفات التي تتشكل بها الجمل والتراكيب المفيدة. ثم المقياس التواصلّي الذي ضُبِطت فيه الإفادة في سياقات تواصلية.

وسوف أبدأ ببيان المقياس التركيبي ثم التواصلّي، وأنبه هنا إلى تداخل هذه المقاييس، وصعوبة الفصل بينها أحياناً عند معالجة مفهوم الإفادة، وأنه أيضاً إلى أن الفصل بينها قد يكون فصلاً إجرائياً يهدف إلى تيسير العرض وتوضيح مستويات المعالجة.

1.2.1 المقياس التركيبي.

اشتمل تناول النحويين للإفادة على مقاييس تضبط الجانب التركيبي للجمل التي تحققت فيها الفائدة، منها: أن الفائدة تتحقق في تركيب يتكون من كلمتين أحدهما اسم، وينحصر في صورتين: الأولى أن تتكون من اسمين، والثانية أن تتكون من اسم وفعل، ولا يتشكل الكلام من فعلين أو من فعل وحرف، ولا يتشكل من اسم وحرف على خلاف بين النحويين، قال ابن يعيش: «ذلك لا يحصل إلا من اسمين، نحو: زيد أخوك، والله إلهنا: لأن الاسم كما يكون مخبراً عنه فقد يكون خبراً، أو من فعل واسم، نحو: قام زيد، وانطلق بكر، فيكون الفعل خبراً، والاسم المخبر عنه. ولا يتأتى ذلك من فعلين: لأن الفعل نفسه خبر، ولا يفيد حتى تستبدّه إلى محدث عنه. ولا يتأتى من فعل وحرف، ولا حرف واسم.... ولا يصح أن يسند إلى الحرف أيضاً شيء، لأن الحرف لا معنى له في نفسه، فلم يفد الإسناد إليه، ولا إسناده إلى غيره، فلذلك اختص الإسناد إليه بالاسم وحده» (شرح المفصل 1/86، 72) (وانظر توجيه اللمع لابن الخباز ص: 62).

وتتشكل الفائدة في التركيب عند النحويين إذا تضمن مسنداً ومسنداً إليه، أي انعقد الإسناد بين كلمتين، كما في علاقة المبتدأ والخبر والفعل والفاعل. يقول ابن يعيش «إذ الفائدة إنما تحصل بإسناد الخبر إلى مخبر عنه معروف» (شرح المفصل 86/1).

واعتمد النحويون معياراً آخر لدعم المقياس التركيبي وهو مقياس حسن السكوت، وقد اعتمدوه لبيان تحقق الفائدة واكتمالها، وجعلوه أحد الضوابط التركيبية التي تضبط تمام الإفادة، وهو أن يتحقق عند المتكلم أو عند المخاطب - على خلاف بينهم - حسن السكوت على المعنى، «بحيث لا يحتاج إلى لفظ آخر ليقيد فائدة تامة» (شرح قواعد الإعراب، القوجري ص: 13)، قال ابن هشام: «والمراد بالمفيد ما دل على معنى يحسن السكوت عليه» (مغني اللبيب ص: 241). ومما يحقق الفائدة ويتممها بحسن السكوت عليه الخبر، فهو الجزء الذي تتم به الفائدة مع المبتدأ ويحقق معنى يحسن السكوت عليه، ومثله الفاعل. فهو يحقق معنى يحسن السكوت عليه مع الفعل. يقول سيديوي: «ألا ترى أنك لو قلت: فيها عبد الله، حسن السكوت وكان كلاماً مستقيماً، كما حسن واستغنى في قولك: هذا عبد الله. وتقول: عبد الله فيها، فيصير كقولك عبد الله أخوك. إلا أن عبد الله يرتفع مقدماً كان أو مؤخراً بالابتداء. ويدل ذلك على ذلك أنك تقول: إن فيها زيداً، فيصير بمنزلة قولك: إن زيداً فيها؛ لأن فيها لما صارت مستقرّاً لزيد يستغنى به السكوت وقع موقع الأسماء». (الكتاب 88/2-89) ويقول ابن يعيش: «ويجعل الفعل حديثاً عنه كما كان حديثاً عن الفاعل في أنه يصح به ويفعله الفائدة. ويحسن السكوت عليه. كما يحسن السكوت على الفاعل». (شرح المفصل: 306/4).

ويربط الجرجاني في تعريفه للإسناد تحقق التمام للفائدة بحسن السكوت، فيقول: «الإسناد: في عرف النحاة عبارة عن ضم إحدى الكلمتين إلى الأخرى على وجه الإفادة التامة. أي على وجه يحسن السكوت عليه». (التعريفات. الجرجاني 23)

واشترط بعض النحويين لحصول الفائدة في الجملة الاستقلال، بحيث لا ترتبط تركيبياً بجملة أخرى. كجملة الشرط أو الجواب أو الصلة، فلا تحقق

للفائدة فيها وإن تشكلت من اسمين أو من اسم وفعل؛ لأنها غير مستقلة، نحو: إن قام محمد. (شرح الأشموني 1/23).

وأوجب النحويون في الجملة التي تصدرها مشتق: اسم فاعل أو مفعول أن تعتمد ضرورة على نفي أو استفهام؛ لأن المشتقات لا تكون نواة إسنادية مستقلة. وقد جعلوا مقياس الاعتماد على النفي والاستفهام من المقاييس التركيبية التي ضُبط به تحقق الفائدة في المبتدأ أو صاحب الحال اللذين وقعاً نكرة، يقول ابن السراج: «ولا يكون المبتدأ نكرة مفردة إلا في النفي خاصة، فإن الابتداء فيه بالنكرة حسن بحصول الفائدة بها». (الأصول لابن السراج 1/59) ووجه حصول الفائدة في اعتماد النكرة على النفي: «أن النكرة في سياق النفي تعم، وإذا عمّت كان مدلول النكرة جميع أفراد الجنس، فصارت النكرة عند ذلك في معنى المعرفة، فأفادت». (المقاصد الشافية 2/40) «ووجه حصولها أن الاستفهام سؤال عن غير معين ليعين في الجواب، فهو لا يقتضي فيما دخل عليه إلا إبهامه، فأشبهه أداة العموم الحاصرة، فحصلت الفائدة». (المقاصد الشافية 2/40).

ويتلخص ضبط التكوين التركيبي للجملة المحقق للفائدة عند النحويين في المعايير الآتية:

- لا تتحقق الإفادة بأقل من كلمتين.
- يجب أن تكون إحدى الكلمتين اسماً.
- لا تحقق للإفادة في ضم اسم إلى حرف (عند الجمهور) ولا في ضم حرف إلى فعل أو ضم فعل إلى فعل.
- يجب أن يتصدر الجملة الفعلية فعل، فإذا تصدرها مشتق اعتمد ضرورة على نفي أو استفهام كي يحقق الفائدة؛ لأن المشتقات لا تكون نواة إسنادية مستقلة. وكذا إذا المبتدأ والحال التكرتين إذا اعتمدا على نفي واستفهام تحققت الفائدة في الجملة.

2.2.1 المقياس الدلالي.

وجدنا كثيراً من الشواهد التي يمكن أن نلحقها بالمعيار الدلالي رغم إقرارنا باتساع هذا المفهوم، وقد أدرجنا ضمن هذا القسم ثلاثة أقسام فرعية، هي على

التوالي: مباحث التعريف والتعيين. ومبحث التخصيص والتعميم، ومبحث معاني الكلام.

1- مبحث التعريف والتعيين.

وقد ضَبَطَ النحويون به مواضع تحقق الفائدة في الابتداء ومواضع أخرى، ويوضح العكبري حصول الفائدة في الابتداء بالمعرفة وانتفاءها في الابتداء بالنكرة، بقوله: «وأنما منع الابتداء بالنكرة؛ لأنَّ النفس تنتبه بالمعرفة على طلب الفائدة، وإذا كان المخبر عنه مجهولاً كان المخبر حقيقاً باطراح الإصغاء إلى خبره؛ لأنه لا يعرف من أخبر عنه، وشرط الكلام إذا كان المبتدأ نكرة أن يتضمن الخبر اسماً معرفاً أو أن يتقدم الخبر، كقولك: لزيد مال؛ لأنَّ الغرض في كل خبر أن يتطرق إليه بالمعرفة ويصدر الكلام بها، وهذا موجود ههنا: لأنك وضعت (زيداً) مجروراً لتخبر عنه بأن له مالا قد استقر. فقولك: لزيد مال، في تقدير: زيد ذو مال، فالمبتدأ الذي هو (مال) هو الخبر في الحقيقة، و(زيد) هو المبتدأ في المعنى» (شرح ديوان المتنبّي، العكبري 188/1).

ثم قال العكبري مبيناً سبب الإفادة في جملة: (كن لي مفيد): «لأنَّ في ضمن الخبر ضمير المتكلم وهو أعرف المعارف، ولو قال (مني كن لرجل) لم يحصل بذلك فائدة؛ لخلوه من اسم معرف» (شرح ديوان المتنبّي 188/1). ويقول ابن مالك: «لما كان الغرض بالكلام حصول فائدة، وكان الإخبار عن غير معين لا يفيد، كان أصل المبتدأ التعريف، ولذا إذا أخبر عن معرفة لم تتوقف الإفادة على زيادة، بخلاف النكرة فإن حصول الفائدة بالإخبار عنها يتوقف على قرينة لفظية أو معنوية. ويلزم من كون المبتدأ معرفة في الأصل كون الخبر نكرة في الأصل... ونبهت قائلاً: (بشرط الفائدة) على أن عدم حصولها مانع من كون المبتدأ والخبر كلاماً، سواء كانا معرفتين أو نكرتين، أو معرفة ونكرة». (شرح التسهيل، ابن مالك: 289/1).

2- مبحث التخصيص والتعميم.

وقد ردَّ بعضُ النحويين كل مسوغات الابتداء بالنكرة إلى هذين المعيارين:

فالتخصيص للكلمة بعمل أو إضافة أو وصف يقيدها ويقرّبها من المعرفة، والتعميم الذي يكون مراداً في الكلام جالب للفائدة ومحقق لها. ومن المسوغات والمعايير التي ضبطت فيها الإفادة في الابتداء بالنكرة ورُدّت إلى هذين المعيارين: الدعاء، والشرط، والتقديم المخصّص للنكرة، وأن تقع النكرة بعد لولا أو بعد فاء الجزاء. وقد حصر بعض النحويين قريها من المعرفة بأحد شيئين: «إما باختصاصها كالنكرة الموصوفة، أو بكونها في غاية العموم كقولنا: ثمرة خير من جرادة» (تمهيد القواعد، ناظر الجيش 2/ 921).

3- مبحث معاني الكلام.

أدرجنا ضمن هذه الفقرة الشواهد التي قال النحاة بتضمنها الإفادة، رغم مخالفتها الشروط التركيبية أو شروط التعيين التي ضبطت؛ بسبب تضمّنها معنى من معاني الكلام من دعاء أو تعجب أو تعظيم أو نفي كما سبق ذكره في عرض سياقات الإفادة. ومن ذلك:

- صحة وقوع المبتدأ نكرة نحو (ويل) لتضمنه معنى الدعاء.
- صحة وقوع (ما) التعجبية مبتدأ، وهي نكرة مبهمة؛ لأنّ فيها معنى التعجب.
- إذا كان المبتدأ والخبر معرفتين والنسبة بينهما معروفة فلا تحقق للفائدة إلا أن يراد التعظيم، نحو: أنا أنا.
- يصح وقوع المبتدأ نكرة إذا أفاد النفي، نحو: شيء ما جاء بك، ولا رجل في الدار.

3.2.1 المقياس التواصل

أدرجنا ضمن هذا القسم شواهد عديدة مشكلة لأنها اشتملت على المقاييس التركيبية والدلالية التي تضمن صحتها، إلا أن النحويين لم يحكموا بتحقيق الفائدة فيها.

ومن ذلك: اشتراطهم وجود القصد من المتكلم -على خلاف بينهم- لتحقيق الفائدة، فإذا خلا الكلام من القصد ومن سياقه التخاطبي فهو غير محقق

للفائدة، كحديث النائم أو الساهي: قال ابن عصفور: «يقال تكلم ساهيا ونائما، ومعلوم أن الساهي والنائم لم يضعوا لفظهما للإفادة، ولا قصداها»، (شرح الجمل، ابن عصفور 87/1) ويقول الشاطبي: «أي يقصد المتكلم الإفادة تحريزا من كلام الساهي والنائم والمجتون وكلام بعض الطير، فإنه لم يقصد في كل ذلك الإفادة، فليس بكلام اصطلاحا» (المقاصد الشافية 37/1).

واشترطوا الجدة وإضافة غير المعلوم للسامع في كل قول تتحقق فيه الإفادة، وهو مبدأ تواصل. وسوف أسوق لبيان مدى حضور هذا المبدأ التواصلية نصا لا بن السراج، وآخر لابن مالك. قال ابن السراج: «وإنما امتنع الابتداء بالكرة المفردة المحضة: لأنه لا فائدة فيه، وما لا فائدة فيه فلا معنى للتكلم به، ألا ترى أنك لو قلت: رجل قائم أو رجل عالم، لم يكن في هذا الكلام فائدة: لأنه لا يستكر أن يكون في الناس رجل قائما أو عالما، فإذا قلت: رجل من بني فلان أو رجل من إخوانك أو وصفته بأي صفة كانت تقره من معرفتك حسن لما في ذلك من الفائدة» (الأصول في النحو 59/1). وقال ابن مالك: «قوله: النار حارة، لا يعد كلاما: لعدم الفائدة وكذا: السماء فوق الأرض، وأشباه ذلك.... رجل قائم، لا يكون كلاما، إذ لا يجهل أن في الدنيا رجلا قائما. فلو خصص تخصيصا تحصل به الفائدة كان كلاما». (شرح الكافية الشافية 351/1).

ف(النار حارة) و(السماء فوق الأرض) لم تتحقق فيه الفائدة - في نظر كثير من النحويين - مع وجود الإسناد فيها واكتمال التركيب شكليا: لأنها لا تتضمن الجدة المحققة للفائدة عند السامع.

ومما عالجه النحويون وضبطوا الإفادة فيه بمقياس تواصلية، التراكيب التي تساوى فيها المبتدأ والخبر في التعريف مثل: (زيد القائم). حيث يثبت أن محط الفائدة بحسب حال المخاطب والسياق الذي قيلت فيه. ووضعوا الجملة في سياق معاورة يتكون من سؤال وجواب، قال أبو حيان: «هو بحسب المخاطب، فإن علم منه أنه في علمه أحد الأمرين، أو سأل عن أحدهما بقوله: من القائم؟ فقلت في جوابه: القائم زيد، فلا اختيار هنا: لأن الثاني كالمجهول، وأما لو أحضر الأمرين فقال: هل أخوك زيد؟ فعينئذ تكون بالخيار. وأما من خيّر فلأنه لا فرق بين كونه في ذكره الأمران أو أحدهما إذا كان عالما بذلك في الجملة. وفي الإفصاح: قال

بعض المتأخرين: محل الفائدة وهو الذي كان غير معلوم عند المخاطب هو الخبر، والمعلوم عنده هو الاسم». (التذييل والتكميل 3/323).

وتتلخص أبرز المعايير التواصلية التي ضببت فيها الإفادة فيما يأتي:

- لا تتحقق الفائدة في الكلام أو في الإسناد إلا بوجود القصد من المتكلم.
- لا بد من المعلومة الجديدة وإضافة غير المعلوم للسامع.
- السياق التخاطبي ومعلوم المخاطب محل الفائدة في التراكيب التي تساوى ركناتها في التعريف.

خلاصة القسم الأول:

بعد هذا العرض الموجز لأبرز السياقات التي وردت فيها الإفادة، وسرد جملة من التراكيب التي كانت ميداناً لتطبيق مفهوم الإفادة، وبيان المقاييس والمعايير التي عولج بها المفهوم، نستخلص نتيجتين:

الأولى: أن الإفادة وردت في سياقات متعددة مبثوثة في مواضع متفرقة، وأنها عولجت بمقاييس متعددة: دلالية، وتركيبية، وتواصلية، يصعب لُمُ شتاتها ضمن رؤية نظرية متناسقة.

الثانية: لا نجد تعريفاً صريحاً يوضح مفهوم الإفادة مع كثرة اعتماد النحويين له.

وقد أقر النحاة العرب بذلك، وسوف أسوق على هذا شاهدين لأبن السراج يحيل فيهما على مفهوم للإفادة عام غير محدد، فيقول بعدما ذكر بعض المواضع التي تتحقق فيها الفائدة: «وجملة هذا أنه إنما ينظر إلى ما فيه فائدة، فمتى كانت فائدة بوجه من الوجوه فهو جائز» (الأصول في النحو 1/59)، ويقول: «وإنما يراعى في هذا الباب الفائدة، فمتى ظفرت بها في المبتدأ وخبره، فالكلام جائز، وإلا فلا معنى له في كلام العرب ولا في كلام غيرهم». (الأصول في النحو 1/59)، فمفهوم الإفادة هنا عام غير محدد: فمتى يكون الظفر بالفائدة؟ ومتى تحقق الفائدة بوجه من الوجوه؟

ويصرح الشاطبي بصعوبة الإحاطة بموضوع الإفادة، وتحديد مفهوم دقيق لها: نظراً لارتباطها بأشياء خارج اللغة، قال: «وبالجملة ما يفيد وما لا يفيد إنما

يرجع الحكم فيهما إلى الأغراض والمقاصد الخاصة. بشخص شخص وحال حال، وقد يكون ما هو مفيد لشخص ما غير مفيد لآخر، وحصر ما يختلف بحسب الأشخاص والأحوال والمقاصد صعب عسير» (المقاصد الشافية 51/2). ويقول: «إنما يذكر متقدمو النحويين في هذا كسيبويه والأخفش والمبرد وابن السراج ما أكثر وجوده مما يسبغ الابتداء... كالوصف والعموم، ولا يوجد لهم في ذلك حصر. والدليل أن المعتبر عندهم في ذلك الجواز والمنع إنما هو حصول الفائدة وعدمها. أنه قد تنصف النكرة ثم لا يكون في الأخبار عنها فائدة، فلا يجوز الإخبار عنها». (المقاصد الشافية: 38/2).

فضابط الوصف للنكرة غير كاف لتحديد موضع الفائدة. كما يذكر الشاطبي: لأنك قد تقول: رجل عاقل في قومه ورجل عاقل قائم، فتصف النكرة ولا تحقق الفائدة. ومثل ذلك يقال في الضوابط الأخرى للإفادة.

2- إعادة صياغة مفهوم الإفادة في التراث على ضوء نموذج سيرل.

سوف أبدأ بمدخل نظري يبين أهم الجذور الفلسفية والفرضيات الأساسية لنظرية الأعمال اللغوية، ثم أبرز ما أضافه سيرل إلى النظرية في تمودجه، وأختتم باعتماد تمييز سيرل بين أركان العمل اللغوي لإعادة صياغة مفهوم الإفادة في التراث. وأنه هنا إلى إعادة الصياغة التي سوف نجريها على المفهوم تتناول الجانبين: التركيبي والدلالي، أما الجانب التواصلية فهو جانب خارج اللغة يحتاج إلى صياغة مستقلة، سوف نجريها في بحث مستقل بإذن الله.

2.1 الجذور الفلسفية لنظرية الأعمال اللغوية

تتبع نظرية الأعمال اللغوية إلى الحقل التداولي، وهو حقل يرى أن الوحدة الدلالية الكبرى في البحث اللغوي هي العمل اللغوي لا الجملة، كما في الأنحاء القديمة والمدارس اللسانية، وتعود جذوره إلى السجال الذي شهدته الفلسفة الألمانية، وهو سجال فلسفي منطقي نشأ من الانقسام المعرفي في تاريخ العلم منذ أفلاطون وأرسطو: الذي يتمثل في اتجاه عقلي مثالي، واتجاه وضعي تجريبي، وأبرز من قاد هذا السجال فتشجتيين، وهو عالم نمساوي عاش

تحولات فكرية وتبنى فلسفتين متضادتين في مرحلتين متعاقبتين من حياته، حيث بدأ بتبني الفلسفة الوضعية وأولوية المنطق. ومن أبرز الفرضيات التي تبناها في علاقته بالعالم الخارجي: هو افتراض تناظر بين الوقائع المحققة بالفعل وبين القضايا المنطقية الصحيحة (جملة الأفكار في العالم هي صورة للعالم). (مفاهيم دلالية، عزالدين المجذوب 445-453).

ثم راجع بعد ذلك كثيراً من المسلمات التي تبناها وأصدر كتابه (فلسفة الأعمال اللغوية)، وهي مراجعات تمثل جذور البحث التداولي. ومن أبرز مراجعاته أنه تخلّى عن القول بأحادية اللغة ووحدة الواقع وعن وجود علاقة أحادية أو ثنائية بينهما، كما استخدم مفهوم الألعاب مكان مفهوم الحساب. (مفاهيم دلالية 447).

ويتسبب تأسيس نظرية الأعمال إلى الفيلسوف الإنجليزي جون أوستين، ويؤرخ لبداية النظرية بظهور كتابه: كيف نصنع الأشياء بالكلمات، في منتصف خمسينيات القرن العشرين وقد استفاد فيه من مراجعات فنتجشتاين. وأعاد أوستين النظر في علاقة الأقوال بالكون، واقترح إعادة ترتيب هذه العلاقة بناء على ما تملكه هذه الأقوال من قوة في إحداث الأشياء وإنشائها. (نظرية أفعال الكلام العامة. جون أوستين 15-22). وقد تطورت النظرية بعده بإسهامات متعددة أبرزها نموذج سيرل.

2.2 الفرضيات الأساسية لنظرية الأعمال اللغوية

تتعلق فرضيات نظرية العمل اللغوي الأساسية من مبدأ أن العمل اللغوي لا الجملة هو الوحدة الدلالية الكبرى، وقد صاغ أوستين جملة من الفرضيات أبرزها:

أ - كل قول هو تحقيق لعمل لغوي.

أي أن القول يحقق عملاً لغوياً من جهة إحداث المتكلم للقول وإيجاده له، ليعبر به عن موقف يحمل مضموناً قضوياً مرتبطاً بحالة الأشياء في الكون، ومن جهة التأثيرات التي يحدثها القول سواء بتغيير حالة الأشياء في الكون، كالانتقال بموجب عقد الزواج من حالة العزوبية إلى حالة الزواج، أو في

التأثير في السامع، كتفسير رأي السامع بالتخلي عن قيادة مؤسسة أو التقاعد عن العمل. (نظرية أفعال الكلام العامة، جون أوستين 18) و(دائرة الأعمال اللفوية، شكري المبخوت 9).

ب- ينشأ العمل اللفوي من عمل قولي، وعمل مضمن في القول، وعمل تأثير بالقول.

أراد أوستين بهذا التقسيم الثلاثي ضبط المعنى المقصود في أن قول الشيء هو إنجاز لعمل وإيجاد له، فهو يرى أن كل عمل لفظي يتشكل من إنجاز ثلاثة أعمال لفظية:

قول ونطق لأصوات وكلمات وجمل (عمل قولي) ..

الدلالة التي يفهم بها القول (العمل المضمن في القول).

تأثير القول بالسامع، كأن يقف عن المشي أو يقتنع برأي. (عمل التأثير بالقول).

(الأعمال اللفوية، سيرل 50).

ج- التمييز بين الأقوال الوصفية (الخبرية) والأقوال الإنشائية (الإنجازية).

يرى أوستين أن كل عمل في القول يمكن التصريح به بواسطة فعل إنشائي (إنجازي) (دائرة الأعمال اللفوية 11)، وقد ميز بين الأقوال الوصفية والإنشائية، فالأقوال الإنشائية لا تعول على إثبات صدق واقعة أو كذبها في العالم، وإنما تعول على نجاح الأقوال أو فشلها، وهو نجاح أو فشل يعود إلى الشروط القانونية أو الاجتماعية للعمل الإنجازي، فمثلاً لا يمكن أن تقول: زوجتُ فلانة، وأنت لست ولياً عليها، (مفاهيم دلالية 457).

3.2 نموذج سيرل

قدّم سيرل نموذجاً مطوراً لنظرية الأعمال اللفوية أعاد فيه صياغة ما طرحه أوستين، وحاول تلاقى الملاحظات التي وجهت إلى النظرية، ومن أبرز ما طرحه في هذا النموذج: إعادة صياغة مفهوم العمل اللفوي، وتحديد معنى القول، وقد ميز بين العمل المضمن في القول والعمل القصوي، وهو يرى أن المتكلم عندما يلقي جملاً فلا بد أن يتضمن ثلاثة أصناف مختلفة من العمل على الأقل:

يقول كلمات (صرافم-جملاً)
يحيل على شيء ويعمل شيئاً على شيء
يثبت يستفهم يأمر يعد إلخ...

ويمثل سيرل لهذا بمتكلم نطق بالجمل التالية في ظروف مناسبة:
يدخن زيدٌ كثيراً
هل يدخنُ زيدٌ كثيراً؟
زيدٌ دخن كثيراً
عسى أن يدخنَ زيدٌ ذاك كثيراً.

يقول سيرل: «من الواضح أن هذا ليس إلا شروعاً في الوصف؛ لأن المتكلم وهو يلقي إحداها إنما يكون قائلاً بالفعل لشيء ما، وليس مجرد مغمغم بكلمات، فعند قول (1) يقدم المتكلم (ما يسميه الفلاسفة) خيراً، وفي (2) يطرح سؤالاً، وفي (3) يوجه أمراً، وفي (4) يعبر عن رجاء أو رغبة (في صيغة تراثية شيئاً ما)، وعند إنجاز المتكلم لأحد هذه الأعمال الأربعة المختلفة ينجز عدداً من الأعمال الأخرى المشتركة بين الأربعة جميعاً. فعند قول أي من هذه الجمل يحيل المتكلم على شيء، هو زيد، يذكره أو يعينه، ويحمل عليه (أو على إحدى صوره الإعرابية) عبارة (يدخن كالعادة)، وسنقول حينئذ إن مقولة الجمل الأربع تتضمن نفس الإحالة ونفس الحمل»، (الأعمال اللغوية، سيرل 48).

فالأمثلة السابق تحمل مضموناً قضوياً واحداً يتكون من إسناد وإحالة؛ إسناد التدخين إلى زيد وإحالة عليه، ويختلف معنى الكلام الذي بنيت عليه، فجملة (1) إثبات، و(2) استفهام، و(3) أمر و(4) تمن. وهذا ما يحدد معنى القول في نظر سيرل: وهو أن يعتمد على معنى من معاني الكلام، ويحمل محتوئاً قضوياً يتكون من إسناد وإحالة. يقول سيرل: «فلنستند الآن إلى هذه الأعمال تسميات مندرجة تحت العنوان العام عنوان الأعمال اللغوية:

قول كلمات (صرافم، جمل): إنجاز أعمال قولية.

الإحالة والحمل: إنجاز أعمال قضوية.

الإثبات، الاستفهام، الأمر والوعد: إنجاز أعمال مضمنة في القول، (الأعمال

اللغوية سيرل 50).

ومن خصائص هذا النموذج أن مؤشر العمل المضمّن في القول يسود العمل القُضوي، بحيث إنّ العمل القُضوي لا يتحقق إلا في عمل لغوي اشتمل على معنى متضمن في القول، كالأثبات أو الاستفهام أو التمني أو الترجي. (مفاهيم دلالية 469).

4.2 تطبيق التمييز بين أركان العمل اللغوي على مفهوم الإفادة في التراث.
بعد هذا العرض الموجز لأبرز التصورات العامة لنظرية الأعمال اللغوية، وما طوّر به سيرل النظرية في تحديد معنى القول، نعيد الآن صياغة مفهوم الإفادة في التراث وفق هذا التحديد لمعنى القول عند سيرل.

يتحقق معنى القول وينجز العمل اللغوي عند سيرل بثلاثة أشياء:
أولها: إنجاز أعمال مضمّنة في القول، أي معنى من معاني الكلام، كالأثبات أو النفي أو الاستفهام أو التعجب أو الدعاء. والثاني والثالث يتمثل في المحتوى القُضوي، الذي يتشكّل من الحمل والإحالة، أي حمل شيء على شيء وإسناده إليه، ووجود إحالة على مرجع محدد في الكلام.
وانطلاقاً من نموذج سيرل يمكن أن نصوغ الفرضية الآتية لضبط مفهوم الإفادة في التراث:

تتحقق الإفادة في الجملة إذا تضمّنت معنى من معاني الكلام وتشكلت من حمل وإحالة.

قيد في الفرضية:

إذا كان معنى الكلام الإثبات فإنه يحتاج إلى تعيين أكثر.

ولهذا لا تفيد النكرة الشائعة غير المحددة مع الإثبات، وهي تفيد مع الاستفهام والنفي؛ لأنّ الإثبات يتطلب تعييناً أكثر. مثل: رجل قائم، ولا رجل قائم، وهل رجل قائم، ومثل: قائم الزيدان وأقائم الزيدان وما قائم الزيدان، وسيأتي بيان أكثر لهذا.

وإذا عدنا إلى ما سبق عرضه من مقاييس في مفهوم الإفادة في التراث وجدنا أنها يمكن ردها إلى هذه الفرضية:

أولاً: الاعتماد على معنى من معاني الكلام.

رأينا في العرض السابق لمفهوم الإفادة في التراث أنَّ النحويين قد ردُّوا سبب تحقق الإفادة في تراكيب كثيرة إلى وجود معنى من معاني الكلام، ففي نحو: هل غلامٌ عندك وما بساطٌ تحتك وما أحدٌ في الدار، جاءت الفائدة من الاعتماد على النفي والاستفهام. وفي: كيفَ محمدٌ، ابتدئَ بـ(كيف)، وهي نكرة غير محددة، وقد اكتسب التركيب الفائدة من معنى الاستفهام، ودخلت لا النافية للجنس على ما لم تتحقق فيه الفائدة، نحو: رجلٌ في الدار، فحققت فيه الفائدة بنفيها للجنس كافَّةً. واجتلبت الفائدة في نحو: شيءٌ ما جاء بك، كما يذكر سيبويه، «لأنه في معنى: ما جاء بك إلا شيء». (الكتاب 1/329).

وفي: أقائمُ الزيدان وما قائمُ الزيدان، اجتلبت الفائدة في اعتماد الوصف النكرة على الاستفهام أو النفي، الذي قرَّبه من شبه الفعل فعمل، وانتقلت الفائدة من (قائمُ الزيدان): لعدم الاعتماد.

وتحققت الفائدة في: ما أحسن زيداً، مع أنَّ (ما) نكرة مبهمة؛ لما تضمنته من معنى التعجب، وفي: ويلٌ لزيد، تضمنَ المبتدأ النكرة الدعاء فتحققت الفائدة. وفي: هل سافرَ أحدٌ متأخراً، ولا يبيعُ امرؤٌ على امرئٍ مستسهلاً، اجتلبت الفائدة -مع أنَّ صاحب الحال نكرة غير محددة- من الاعتماد على النفي أو الاستفهام.

وفي: أنا أنا، تتحقق الفائدة إذا قصد معنى التعظيم، فإذا لم يرد التعظيم انتقلت الفائدة.

ثانياً: الحمل (الإسناد).

سبق بيان أنَّ انعقاد الإسناد هو أحد الضوابط التركيبية التي ضُبط بها مفهوم الإفادة، وقد رأينا أنَّ الجرجاني يربط مفهوم الإسناد بتعام الفائدة، فيقول: «الإسناد: في عُرف النحاة عبارة عن ضمِّ إحدى الكلمتين إلى الأخرى على وجه الإفادة التامة، أي على وجه يحسن السكوت عليه» (التعريفات، الجرجاني 23). قال ابن يعيش: «إذ الفائدة إنما تحصل بإسناد الخبر إلى مخبر عنه معروف» (شرح المفصل 1/86)، وقال السخاوي: «والكلام على ما اصطلح

عليه التحويون عبارة عما أُلْفَ من مسند ومسند إليه، أو مقدر بهما، وإنما جعلوا الكلام هو المؤلف من الكلم الثلاث، التي هي: الاسم، والفعل، والحرف، من جهة أن الكلام عندهم هو ما أفاد معنى من المعاني الستة التي هي: الأمر، والنهي، والاستفهام، والتداء، والتمني، والعرض؛ وكل واحد من هذه الستة مؤلف من مسند ومسند إليه، ومقدر بهما (سفر الإفادة وسفير السعادة للسخاوي: 740/2).

ثالثاً: الإحالة.

لاحظنا أن النحويين اعتمدوا كثيراً على مبدأ الإحالة في تحديد الإفادة، وقد تمثل ذلك في الحديث عن التعريف والتكثير والتخصيص والإبهام والعموم. وقد سبق عرض عدد من الجمل التي ضُبِطَت الإفادة فيها بمبدأ الإحالة، وقد رأينا النحويين حكموا على بعضها بعدم الإفادة، لعدم تحقق الإحالة فيها على معين، مثل: ما أحسن رجلاً، ونعم الرجل، وجاء قوم إلا رجلاً، وجاءني رجل نفسه، وكان رجل منطلقاً، وكان رجل في قومه عاقلاً، ورجل قائم، وتحت رأس سرج، ورغبة خير، وسير سير، وجلس أماماً، فلم تعد هذه الجمل لأنها لم تحل على معين.

وحكم النحويون على حصول الفائدة في تراكيب أخرى تبعاً لتحقيق الإحالة فيها، ففي: ما أحسن زيدا، تحققت الإحالة بتعيين العلم (زيد)، وفي: أمر بمعروف صدقة، ورغبة في الخير خير ورجل صالح عندي، كان رجل من بني تميم فارساً، سير سير طويلاً، تحققت الإحالة بالوصف المخصص، وفي: تحت رأسي سرج، تحققت بالياء التي تحيل على المتكلم، وفي: جلس أمام البيت، تحققت بأل المحيلة إلى العهد الذهني أو الذكري، ولو قيل: جلس أمام بيت لم يفد لعدم الإحالة.

وهنا لا بد أن شبه على أمور:

- أن الإحالة قد ترجع إلى معين أو مخصص كما سبق، وقد ترجع إلى جنس عام، كجنس الرجال مثلاً، ويكون الجنس مقصوداً فتتحقق عندئذ الإحالة في الكلام، نحو لا رجل قائم، وهل طفل متكلم، وقد ترجع الإحالة على

غير معين ويكون المعين ذو حدود فتتحقق الإحالة، نحو: صمتُ شهراً كله، حيث أحال على الشهر؛ وهو المحدد بعدد أيام محددة، ولو قال: صمتُ يوماً نفسه لم تتحقق الإحالة.

- قد تكون الإحالة على الزمن، كما في نحو: ضَرَبَ رجلٌ، فالفاعل -كما سبق- قد تَخَصَّصَ تبعاً لتَخَصُّصِ الفعل بأحد الأزمنة، فتحققت الإحالة على الزمن.

- قد توصف النكرة وتشتمل على ضمير، لكن لا تتحقق الإحالة على معين، كمثال سيبويه السابق: كان رجلٌ في قومه عاقلاً. ومثل: رجلٌ عاقلٌ قائمٌ، فهي تحيل على مبهم وليس الجنس مراداً حتى تتحد فيه الإحالة، كما في المثال: أمر بمعروف صدقة، ورغبة في الخير خير.

خاتمة

لقد عرض هذا البحث مفهوم الإفادة في التراث النحوي، وبين سياقات وُزُودِهِ، ثم ساق جملة من التراكيب كانت ميداناً لبحث الإفادة، ثم أعاد صياغة مفهوم الإفادة وفق نموذج سيرل في نظرية الأعمال اللغوية، وقد خلص إلى نتائج أبرزها:

- ورد حديث النحويين عن الإفادة في مقدمات المصنفات عند ضبط شروط تأليف الكلام وتركيباته الممكنة، وعند تعريف الاستناد، كما وقع اعتماد المفهوم في باب الجملة الفعلية والجملة الاسمية وبعض الأبواب الخاصة؛ مثل التعجب والاستثناء، وقد استأثرت الجملة الاسمية بالنصيب الأوفر خاصة ما يتعلق بمسوغات الابتداء بالفكرة، ومرد ذلك أن التعريف والتكثير يتسلط على المبتدأ والخبر، فيؤثران على تحقق الفائدة في تأليف هذين الجزأين وتكوينهما للجملة الاسمية، أما في الجملة الفعلية فلا أثر لهما على أحد ركني الجملة، وهو الفعل؛ لأنه حدث لا يعرف، فقلَّ بحث الإفادة فيها، ولهذا جاء الحديث عن الإفادة في الجملة الفعلية غالباً في غير ركنيها: الفعل والفاعل، بخلاف الجملة الاسمية فإنه جاء في المبتدأ والخبر نفسيهما.

- عولجت الإفادة في التراث بمقاييس دلالية وتركيبية و تواصلية. ولم يُصَرَّح بهذه المقاييس أو تَوَطَّر ضمن إطار نظري واحد، بل وردت ميثوثة في مظان مختلفة وفق مستويات متباينة.

- مع تواتر اعتماد النحويين على مفهوم الإفادة واستعماله في مظان مختلفة لقبول استقامة بعض الجمل أو الحكم برفضها لم نجد تعريفاً صريحاً يوضح هذا المفهوم، وقد اكتفى النحويون في مواضع كثيرة بالإحالة على تحقق الإفادة دون تحديد أو ضبط لهذا التحقق، كما في مسوغات الابتداء بالنكرة مثلاً. ولهذا اكتنف مفهوم الإفادة غموض واحتاج إلى تحديد وتصريح.

- رأينا أن تدقيق مفهوم الإفادة في التراث تركيبياً ودلالياً وتأطيره ضمن إطار نظري واحد يمكن باعتماد تمييز سيرل بين أركان العمل اللغوي: وهي أن معنى القول يتحقق من: إنجاز أعمال مضمنة في القول، أي معنى من معاني الكلام. ومن محتوى قضوي يتشكل من الحمل والإحالة. ويمكن تبني الفرضية الآتية:

تتحقق الإفادة في الجملة إذا تضمنت معنى من معاني الكلام وتشكلت من حمل وإحالة.

مع تقييد الفرضية بالقييد: إذا كان معنى الكلام الإثبات فإنه يحتاج إلى تعيين أكثر.

وقد رأينا سلامة تطبيق هذه الفرضية على أغلب التراكيب التي كانت ميداناً لبحث الإفادة في التراث.

لكن ينبغي أن نقر أن منوال سيرل رغم قيمته في جمع مظاهر أساسية من مظان الإفادة ضمن إطار نظري واحد لا يستوعب المعيار التواصلية، فهذا المعيار يتعلق بثنائية جديد / قديم، وهي ثنائية معتمدة ضمن ما يسميه فان ديك والمتوكل البنية التداولية وما يسميه مالتشوك البنية الإبلاغية (انظر في هذا المجلد بحث منصور الميعري) ولعلنا نعود لهذا الجانب التواصلية بمزيد من البحث في عمل مقبل إن شاء الله تعالى.

فهرس المراجع

- ابن الأثير، مجد الدين: البديع في علم العربية، الطبعة الأولى، 1420هـ، تحقيق: فتحي أحمد علي الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- الأزهرى: خالد: التصريح بمضمون التوضيح، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ.
- أبو حيّان: التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق: حسن هنداي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق (من 1 إلى 5)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا.
- الأشمونى، علي بن محمد بن عيسى، شرح الأشمونى على ألفية ابن مالك، الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م، دار الكتب العلمية بيروت.
- الأنباري، أبو البركات: أسرار العربية، الطبعة الأولى 1420هـ - 1999م، دار الأرقم بن أبي الأرقم.
- أوستين، جون: نظرية أفعال الكلام، ترجمة عبدالقادر قينيني، الطبعة الثانية، نشر أفريقيا الشرق، المغرب.
- الجرجاني، عبدالقاهر: التعريفات، الطبعة الأولى 1403هـ - 1983م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن جني: الخصائص، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الجوجري، شمس الدين محمد بن عبد المنعم: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، الطبعة الأولى 1423هـ / 2004م، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، الجامعة الإسلامية.
- ابن الخباز، أحمد بن الحسين: توجيه اللمع الطبعة الثانية 1428هـ - 2007م، تحقيق: فايز زكي محمد دياب، دار السلام، مصر.
- ابن الخشاب، عبد الله بن أحمد: المترجل في شرح الجمل، طبعة: 1392هـ - 1972م دمشق، تحقيق: علي حيدر.
- الزجاجي، أبو القاسم: الجمل، الطبعة الثانية 1376هـ - 1957م، تحقيق ابن أبي شنب، باريس.
- السخاوي، علي بن محمد: سفر السعادة وسفير الإفادة، الطبعة الثانية، 1415هـ - 1995م، تحقيق محمد الدالي، دار صادر، بيروت.
- ابن السراج، أبو بكر: الأصول في النحو، الطبعة الرابعة، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- سيبويه: الكتاب، تحقيق: عبدالسلام هارون، الطبعة الأولى 1403هـ - 1983م، دار الجيل، بيروت.

- سيرل، جون، الأعمال اللغوية، ترجمة أميرة غنيم، 2015، دار سيناترا، تونس.
- السيوطي، جلال الدين: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق: عبد الحميد هندراوي المكتبة التوفيقية، مصر.
- الشاطبي، أبو إسحاق: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، مجموعة من المحققين، الطبعة الأولى، 1428هـ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- العكبري، أبو البقاء: شرح ديوان المتبي، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، دار المعرفة، بيروت.
- ابن مالك: شرح التسهيل، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، الطبعة الأولى، دار هجر.
- شرح الكافية الشافية، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، الطبعة الأولى، 1402هـ - 1982م، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة.
- المبخوت، شكري: دائرة الأعمال اللغوية مراجعات ومقترحات، الطبعة الأولى 2010م، دار الكتاب الجديد، بيروت.
- المجذوب، عز الدين: مفاهيم دلالية ولسانية لوصف العربية، الطبعة الأولى 1440، جامعة القصيم.
- المرادي، ابن قاسم: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، الطبعة الأولى 1428هـ، 2008م، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي.
- المعري، أبو العلاء، التلامع العزيزي في شرح ديوان المتبي، الطبعة: الأولى 1429هـ - 2008م، تحقيق: محمد سعيد المونوي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.
- ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام، القاهرة، 1428هـ.
- ابن الناطم، بدر الدين محمد ابن الإمام ابن مالك: شرح ابن الناطم على ألفية الطبعة الأولى، 1420هـ - 2000م، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية.
- ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، الطبعة السادسة، 1985م، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق.